رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

أمر الوالد ابنه في الثالثة عشر بصلاة الفجر في جماعة - الشيخ عبدالرحمن البراك)0569(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل هل يكون واجبا للولد الذي عمره ثلاثة عشر عاما من يصلي الفجر مع الجماعة نعم يجب ان ان يأمره والده بالصلاة مع الجماعة يجب على الوالد ان يأمره بالصلاة مع الجماعة - 00:00:00

حتى يكون مستعدا لذلك اذا بلغ - 00:00:32